

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣

بشأن شطب السيد/ أحمد محمد محمود شهاب - وسيط التأمين- من سجلات الهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩.
وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية والمعدل بالقرار رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٤.
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ٢٠١٨/٢/١٤.
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣.

قرر

(المادة الأولى)

شطب وسيط التأمين السيد/ أحمد محمد محمود شهاب المقيد برقم (٢٧٨٩٠) من سجل وسطاء التأمين بالهيئة مع عدم جواز إعادة قيده بسجلات الهيئة إلا بعد إنقضاء مدة ثلاث أعوام من تاريخ صدور هذا القرار ، وعرض الامر على مجلس إدارة الهيئة بعد إنقضاء مدة الشطب في حال تقدمه القيد مرة أخرى وذلك لما نسب إليه من مخالفات وفقا لمذكرة الادارة المركزية للإلزام المعدة في هذا الشأن والمؤرخة في ٢٠١٨/٢/١٤ وفى ضوء البند ٣ من المادة ٢٦ من قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط الوساطة فى التأمين والمعدل بالقرار رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٤.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ صدوره وعلى كافة الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة
د. محمد عمران



٤٦٠٧٦